رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

ماحكم استقبال القبلة والدعاء للحائض ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقول سائلة ما حكم استقبالها للقبلة والدعاء وهي حائض؟ الحمد لله المتقرر عند العلماء في باب الحيض - 00:00:00

ان الحائض كغير الحائض فيما فيما يحل ويحرم الا فيما خصه النص ان الحائض كغيرها ممن لم تحض الا فيما خصها النص به فجميع ما يحل لغير الحائض يحل للحائض الا تلك الامور التي حرمتها الشريعة بالنص - 00:00:20

صحيح على الحائض. فمما يحرم على الحائض مثلا الطواف والصلاة والصوم وغيرها مما هو معلوم. لكن لا يجوز لنا ان نمنع الحائض من قول او فعل ليس على منع منه دليل من الشرع لان منعها من هذا حكم شرعي. والاحكام الشرعية - 00:00:46

تفتقر في ثبوتها للادلة الصحيحة الصريحة. اذا علم هذا فليعلم انه مما يجوز للحائض ان تدعو الله عز وجل بما شاءت. اذ ليس هناك دليل يدل على انها ممنوعة من الادعية. ويجوز - 00:01:16

الحائض كذلك ان تذكر الله عز وجل كيفما شاءت. اذ ليس هناك دليل يدل على انها ممنوعة من الاذكار وكذلك يجوز للحائض ان تقرأ القرآن في اصح قولي اهل العلم ولكن بلا مس ومباشرة وانما تقرأه - 00:01:36

ظهر قلب او تقلب صفحاته بشيء لا يوجب مس يدها لورقة المصحف ليس هناك دليل يدل على انها ممنوعة من قراءته. وكذلك يجوز للحائض حال دعائها ان تستقبل القبلة لان استقبال القبلة حال الدعاء من جملة ما ترجى عنده الاستجابة. كما - 00:01:56

النبي صلى الله عليه وسلم في دعائه على المنبر في صلاة الاستسقاء. كما في السنن من كما في سنن ابي داوود من عائشة رضي الله تعالى عنها وكذلك في الصحيحين من حديث عبدالله بن زيد قال فتوجه الى القبلة يدعو. فهو من جملة - 00:02:26

في ما تتحرى عنده الاستجابة. فيجوز للحائض حال دعائها ان تستقبل القبلة اذ ليس هناك دليل يمنعها من الاستقبال حيث لا دليل يمنعها لا من الادعية ولا من قراءة القرآن ولا من الاذكار ولا من استقبال القبلة - 00:02:46

اننا نجيز ذلك كله لها لان المنع مبني على ثبوت دليله فحيث لا دليل يمنعها منه فالاصل الحل والله اعلم - 00:03:06